

## سنن البيهقي الكبرى

( 1 باب الحجر على الصبي حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد قال ا D وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم )